

قرارات

مجلس الدولة

قرار رئيس مجلس الدولة رقم ٥٢٠ لسنة ٢٠٢١

بإنشاء دوائر جديدة بمحكمة القضاء الإدارى

وتحديد اختصاصاتها

رئيس مجلس الدولة

بعد الاطلاع على قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٦٤ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى اللائحة الداخلية لمجلس الدولة الصادرة بقرار الجمعية العمومية

لمجلس الدولة رقم ١ لسنة ٢٠١١ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الدولة رقم ٥٧٢ لسنة ٢٠٢٠ بإعادة توزيع

اختصاصات دوائر محكمة القضاء الإدارى بالقاهرة والمحافظات الأخرى

وتحديد اختصاصاتها ؛

وبناءً على ما عرضه السيد الأستاذ المستشار نائب رئيس مجلس الدولة المشرف

على محكمة القضاء الإدارى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُنشأ دوائر جديدة بمحكمة القضاء الإدارى ، وذلك على النحو الآتى :

أولاً - دائرة بمحكمة القضاء الإدارى بالقاهرة ، يكون مقرها مبنى الديوان العام

بالجيزة ، تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يأتي :

١ - تكاليف العلاج على نفقة الدولة ومصاريف الانتقال الخاصة بالمرضى

من العاملين الذين تدخل منازعاتهم الإدارية فى اختصاص محكمة القضاء الإدارى

فى نطاق محافظتى القاهرة والجيزة .

٢ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

ثانياً - دائرة محكمة القضاء الإدارى بالقاهرة يكون مقرها مبنى الديوان العام بالجيزة ، تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يأتى :

١ - البدلات الوظيفية وكافة المنازعات المالية للعاملين المخاطبين بأحكام القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ (الملغى) والقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ (الملغى) و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية ومعاشاتهم أو لورثتهم ، عدا ما تختص به أى دائرة أخرى .

٢ - الطعون على القرارات الصادرة عن لجان التوفيق المذيلة بالصيغة التنفيذية فى المنازعات التى تدخل فى اختصاص هذه الدائرة .

٣ - طلبات التمويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

ثالثاً - دائرة محكمة القضاء الإدارى بالقاهرة ، يكون مقرها مبنى الديوان العام بالجيزة ، تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يأتى :

١ - التسويات والمرتبات والبدلات الوظيفية والمعاشات وجميع المنازعات المالية للوزراء والمحافظين ونوابهم .

٢ - التسويات والمرتبات والبدلات الوظيفية والمعاشات وجميع المنازعات المالية للعاملين بوزارتى الخارجية والداخلية وأعضاء هيئة التدريس بالجامعات ، عدا جامعة الأزهر .

٣ - طلبات التمويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

رابعاً - دائرة محكمة القضاء الإدارى بالقاهرة ، يكون مقرها مبنى الديوان العام بالجيزة ، تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يأتى :

١ - المرتبات والحوافز والبدلات الوظيفية بجميع أنواعها للعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم لوائح خاصة أو لورثتهم - وإن أحالت هذه اللوائح الخاصة إلى تطبيق قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة (الملغى) أو قانون الخدمة المدنية - عدا ما تختص به أى دائرة أخرى .

٢ - طلبات التمويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٣ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

خامساً - دائرة محكمة القضاء الإدارى بمحافظة القاهرة ، يكون مقرها مبنى مجلس الدولة بالعباسية ، تختص بنظر المنازعات الضريبية لمحافظة القاهرة المتعلقة بما يأتى :

١ - الضريبة على العقارات المبنية والأطيان الزراعية المملوكة للشركات وغيرها من الأشخاص الاعتبارية .

٢ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

سادساً - دائرة محكمة القضاء الإدارى بمحافظة القاهرة ، يكون مقرها مبنى مجلس الدولة بالعباسية ، تختص بنظر المنازعات الضريبية لمحافظة القاهرة المتعلقة بما يأتى :

١ - الضريبة على أرباح الشركات وغيرها من الأشخاص الاعتبارية .

٢ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

سابعاً - دائرة محكمة القضاء الإدارى بمحافظة الفيوم ، يكون مقرها مبنى مجلس الدولة بمدينة الفيوم ، تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يأتى :

١ - الطعون الاستئنافية على الأحكام الصادرة فى المنازعات الوظيفية من المحكمة الإدارية بمحافظة الفيوم ، عدا ما تختص به أى دائرة أخرى .

٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٣ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

ثامناً - دائرة محكمة القضاء الإدارى بمحافظة القليوبية ، يكون مقرها مبنى مجلس الدولة بمدينة بنها ، تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يأتى :

١ - التسويات للعاملين المخاطبين بأحكام القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ (الملغى) والقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ (الملغى) و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم ، وللعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .

٢ - الطعون الاستئنافية على الأحكام الصادرة عن المحكمة الإدارية بمحافظة القليوبية فى الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٣ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

تاسعاً - دائرة محكمة القضاء الإدارى بمحافظة المنوفية ، ويكون مقرها مبنى مجلس الدولة بمدينة شبين الكوم ، تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يأتي :

- ١ - العقود الإدارية والتراخيص بجميع أنواعها .
- ٢ - تميم أراضي الدولة .
- ٣ - الاستيلاء والتعدى على أملاك الدولة .
- ٤ - إزالة الأعمال المخالفة .
- ٥ - طلبات التمويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٦ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

عاشراً - دائرة محكمة القضاء الإدارى بمحافظتى الإسكندرية ومرسى مطروح،

يكون مقرها مبنى مجلس الدولة بالإسكندرية ، تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يأتي :

- ١ - الضريبة على أرباح الأشخاص الاعتبارية ، عدا ما تختص به أى دائرة أخرى .
- ٢ - ضريبة المهن الحرة .
- ٣ - ضريبة الدمغة ورسم تنمية الموارد المالية للدولة .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

حادى عشر - دائرة محكمة القضاء الإدارى بمحافظة الغربية يكون مقرها مبنى

مجلس الدولة بمدينة طنطا ، تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يأتي :

- ١ - التراخيص بجميع أنواعها .
- ٢ - طلبات التمويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

ثانى عشر - دائرة محكمة القضاء الإدارى بمحافظة الدقهلية يكون مقرها مبنى

مجلس الدولة بمدينة المنصورة ، تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يأتي :

- ١ - الطعون الاستئنافية على الأحكام الصادرة فى المنازعات الوظيفية من المحكمة الإدارية بمحافظة الدقهلية ، عدا ما تختص به أى دائرة أخرى .
- ٢ - طلبات التمويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

ثالث عشر - دائرة محكمة القضاء الإدارى بمحافظة بورسعيد يكون مقرها مبنى

مجلس الدولة بمدينة بورسعيد ، تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يأتي :

١ - العاملون المخاطبون بأحكام القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ (الملغى) والقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ (الملغى) و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم وللعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .

٢ - الطعون الاستئنافية على الأحكام الصادرة عن المحكمة الإدارية بمحافظة بورسعيد ، عدا ما تختص به أى دائرة أخرى .

٣ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

رابع عشر - دائرة محكمة القضاء الإدارى بمحافظة المنيا يكون مقرها مبنى

مجلس الدولة بمدينة المنيا الجديدة ، تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يأتي :

١ - الطعون الاستئنافية على الأحكام الصادرة فى المنازعات الوظيفية من المحكمة الإدارية بمحافظة المنيا ، عدا ما تختص به أى دائرة أخرى .

٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٣ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

خامس عشر - دائرة محكمة القضاء الإدارى بمحافظة سوهاج يكون مقرها مبنى

مجلس الدولة بمدينة سوهاج ، تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يأتي :

١ - التسمويات والمرتبات والعلاوات والمزايا العينية والمعاشات وكافة المنازعات المالية للعاملين المخاطبين بأحكام القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ (الملغى) والقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ (الملغى) و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم ، وللعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم عدا ما تختص به أى دائرة أخرى .

٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٣ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بسوهاج الصادرة

فى الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .

٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

سادس عشر - دائرة محكمة القضاء الإدارى بمحافظة البحر الأحمر يكون مقرها

مبنى مجلس الدولة بمدينة الغردقة ، تختص بنظر المنازعات الإدارية المتعلقة بما يأتي :

- ١ - العاملون المخاطبون بأحكام القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ (الملغى) والقانونين رقمى ١٨ لسنة ٢٠١٥ (الملغى) و ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الخدمة المدنية أو لورثتهم ، وللعاملين الذين تنظم شئون توظيفهم قوانين أو لوائح خاصة أو لورثتهم .
- ٢ - طلبات التعويض المرتبطة بالمنازعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٣ - الطعون الاستئنافية على أحكام المحكمة الإدارية بمحافظة البحر الأحمر الصادرة فى الموضوعات التى تختص هذه الدائرة بنظرها .
- ٤ - منازعات التنفيذ وإشكالات التنفيذ المتعلقة بالأحكام الصادرة عن هذه الدائرة .

(المادة الثانية)

تحال جميع الدعاوى والطعون التى أصبحت من اختصاص الدوائر المنصوص عليها فى المادة الأولى من هذا القرار ، بحالتها بقرار من رئيس الدائرة على كشوف مجمعة فى موعد غايته الأول من شهر سبتمبر لعام ٢٠٢١ ، وذلك مالم تكن محجوزة للحكم ، وعلى رؤساء الدوائر المحال إليها الدعاوى والطعون المشار إليها تحديد جلسات لنظرها خلال شهر أكتوبر لعام ٢٠٢١ ، وإخطار نوى الشأن بهذه الجلسات .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من أول أكتوبر لعام ٢٠٢١ ،
عدا ما ورد بالمادة الثانية فيعمل به من تاريخ صدور هذا القرار .

تحريراً فى ٢٠٢١/٨/١

رئيس مجلس الدولة

المستشار/ محمد محمود حسام الدين